

حقائق التأويل

[231] حسب المصالح والمفاسد، وعلم العواقب والمصائر. ويكشف عما قلناه قوله تعالى - عقيب هذا الكلام - : (أو يتوب عليهم أو يعذبهم) فبين أن من كفر به يصير في العاقبة إلى أحد أمرين: إما أن يتوب، فيقبل الله توبته ويغفر خطيئته، وإما أن يموت مصرا، فيكون ما يفعله الله به من عذاب الآخرة أعظم مما صرفه عنه من عذاب الدنيا، فلم يجر الاذن له صلى الله عليه وآله في الدعاء عليهم، لما في ذلك من الاقتطاع عن التوبة بعذاب الاستئصال، وقطع الآجال. وقيل: إن هذه الآية نزلت يوم أحد عندما أقدم عليه المشركون، من ارتكاب العظيمة من رسول الله صلى الله عليه وآله: كشح جبهته، وكسر ربايعته، واستقطار دمه على صفحته، وهو مع ذلك حريص على دعائهم، ومجتهد في إنقاذهم من ضلالهم، فقال صلى الله عليه وآله: (كيف يفلح قوم صنعوا هذا بنبيهم، وهو يدعوهم إلى عبادة ربهم)، فنزلت هذه الآية للغرض الذي قدمنا القول فيه، وروي ذلك عن أنس بن مالك، وابن عباس، والحسن وقتادة، والربيع. وقيل: إنما نزلت الآية لما استأذن صلى الله عليه وآله في الدعاء عليهم بعذاب الاستئصال بعد يوم أحد، لما ركبوا منه العظائم، وبلغوا منه المبالغ. 2 - وقال بعضهم: معنى (ليس لك من الامر شيء) أن ما يكون في الحرب بالقوة والجلد أو الضعف والفسل، إليه سبحانه وليس إلى النبي صلى الله عليه وآله ولا إلى غيره شيء منه. 3 - وقال أبو مسلم بن بحر: قوله تعالى: (ليس لك من الامر
